تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نبذ لهم
بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قال له لابيه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اى الى من هو دونكم
في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اى في
النعمة والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى تعيبوا نعمة
الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم
فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح
الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على
رسول الله كلهم يرجوا ان يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي
عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرا حتى كان كان لم يكن
له وجع فاعطاه الراية فقال علي رضه يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا
فقال عم انفذ على وزن انصر يعني امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين
هو التأني حتى تنزل بساحتهم اى بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم
بما يجب عليهم من حق الله فيه اى في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة
لعلي رضه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت
نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث
على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام القربة وحملوا
الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف
وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقوله عليه السلام
لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات
مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن
بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض
الى وجوبها لظاهر الحديث الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون
بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام

والمختار

والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف
لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كان بغير لحم
قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر
الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة
لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة
بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عايشة رضها روى مسلم عنها اهجوا
قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء يعني من رمي السهام لكن ينبغي ان
لا يبتدئ الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام قال الله تعالى ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبرائيل معك قاله لحسان
بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان
وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت
بعد الفجر ما لم يصل صلوة الصبح لحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا
بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه
المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع
بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من
حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها يصبح الرجل
مؤمنا ويمسي كافرا او يمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل الى آخره بيان لبعض
تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل
مؤمنا محرما ما حرم الله ويمسي كافرا مستحلا بعضا منه لغرض دنيوي م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما
تانيث ست فباعتبار انها مصايب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل
ان يحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض
وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها يعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الصاد وسكون
الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض

Copyright @ King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)